

الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية عن دورتها السادسة ، بما في ذلك مواعيد اتفاق الدورة السابعة للجنة التحضيرية في الفترة من ١٠ إلى ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٦ ، والمواعيد الجديدة لاتفاق المؤتمر في الفترة من ٢٣ آذار / مارس إلى ١٠ نيسان / أبريل ١٩٨٧ :

٢ - تعرب عن تقديرها للجهود التي بذلها رئيس م. اللجنة التحضيرية والأمين العام للمؤتمر عملاً بالفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة رقم ٧٤/٣٩ :

٣ - تلاحظ مع الارتياح التقدم المحرز في الأعمال التحضيرية للمؤتمر وترجوم من الأمين العام للمؤتمر أن يواصل هذه الأعمال التحضيرية :

٤ - تدعى الوكالة الدولية للطاقة الذرية والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى ذات الصلة في منظمة الأمم المتحدة إلى زيادة مساهمتها في الأعمال التحضيرية للمؤتمر وذلك بتقديم واستكمال الوثائق التي تستقدم بها إلى المؤتمر بالقدر اللازم والمناسب واضحة في الاعتبار ما جاء في الفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة رقم ٧٤/٣٩ وعلى ضوء تعليقات أعضاء اللجنة التحضيرية في دورتها السادسة :

٥ - تدعى جميع الدول إلى أن تتعاون تعاوناً شططاً في الأعمال التحضيرية للمؤتمر ، وأن تقدم في أقرب وقت ممكن المعلومات المطلوبة في الفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة رقم ٧٨/٣٦ وفي الاستبيان العام الذي عُتممه الأمين العام للمؤتمر في آذار / مارس ١٩٨٤ :

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والأربعين البند المعنون « مؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية » .

الجلسة العامة ١١٤

١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥

٩٦/٤٠ - قضية فلسطين

الف

إن المجتمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٣٧٦ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ، و ٢٠/٣١ المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦ ، و ٤٠/٣٢ المؤرخ في ٢ كانون

١٣ - ترجم من الأمين العام أن يقدم إلى المجتمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين تقريراً بشأن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١١١

١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥

٩٥/٤ - مؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية

إن المجتمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد المبادئ ، والأحكام الواردة في قرارها ٥٠/٣٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ،

وإذ تشير إلى قراراتها اللاحقة ٤/٣٣ المؤرخ في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٨ ، و ٦٣/٣٤ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ ، و ١١٢/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٧٨/٣٦ المؤرخ في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، و ١٦٧/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٦٠/٣٨ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٧٤/٣٩ المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ ،

وإذ تلاحظ أن اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية قررت في دورتها السادسة إنشاء فريق عامل للأضطلاع بالأعمال الحكومية الدولية النظامية / الرسمية بين الدولارات بتوجيهه من رئيس اللجنة ، يكون الاشتراك فيه مفتوحاً لأعضاء اللجنة التحضيرية ولسائر الدول الأعضاء التي يهمها الأمر ، وأن يقوم الفريق العامل بإنتهاء مداولاته في موعد يتيح له تقديم تقريره إلى اللجنة التحضيرية لكي تتظر فيه في دورتها السابعة المقرر عقدها في فينا في الفترة من ١٠ إلى ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٦^(٧٣) .

وإذ تلاحظ كذلك أن اللجنة التحضيرية قررت بعد أن أعادت النظر في مواعيد المؤتمر بناءً على اعتبارات عملية بحتة ، وعلى أساس أن ذلك لا يعني طرح مسألة التوقيت بأي شكل أساسى من جديد ، أن يعقد المؤتمر في جنيف في الفترة من ٢٣ آذار / مارس إلى ١٠ نيسان / أبريل ١٩٨٧^(٧٤) .

١ - توافق على الاستنتاجات والمقررات الواردة في تقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون

(٧٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ٤٧ (A/40/47) . الفقرة ٢٥ .

(٧٤) المرجع نفسه . الفقرة ٤١ .

- ٦ - ترجو من لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين المشأة بموجب قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د - ٣) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨ . ومن هيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة بقضية فلسطين ، أن تتعاون تعاوناً تاماً مع اللجنة ، وأن تتيح لها ، بناءً على طلبها . المعلومات والوثائق ذات الصلة التي تكون تحت تصرفها :
- ٧ - تقرر تعميم تقرير اللجنة على جميع هيئات الأمم المتحدة المختصة . وتحتها على اتخاذ التدابير اللازمة . حسب الاقتضاء . وفقاً لبرنامج التنفيذ الذي وضعته اللجنة :
- ٨ - ترجو من الأمين العام مواصلة تزويد اللجنة بجميع التسهيلات الازمة لأداء مهامها .

الجلسة العامة ١١٤

١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

باء

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف^(٧٥) .

وإذ تلاحظ المعلومات ذات الأهمية الخاصة الواردة في الفقرات من ١٢٥ إلى ١٥٠ من ذلك التقرير ،

وإذ تشير إلى قراراتها ٤٠/٢٢ باء المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ . و ٢٨/٣٣ جيم المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٦٥/٣٤ دال المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ . و ١٦٩/٣٥ دال المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ . و ٨٦/٣٦ باء المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ . و ٥٨/٣٨ باء المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ . و ٤٩/٣٩ باء المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ .

١ - تحيط علىًّا مع التقدير بالإجراء الذي اتخذه الأمين العام امتثالاً لقرار الجمعية العامة ٤٩/٣٩ باء :

٢ - ترجو من الأمين العام أن يكفل استمرار شعبه حقوق الفلسطينيين التابعة للأمانة العامة في أداء المهام المبينة بالتفصيل في الفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ٤٠/٣٢ باء وفي الفقرة ٢ (ب) من القرار ٦٥/٣٤ دال ، والفقرة ٣ من القرار ١٢٠/٣٦ باء ، والفقرتين ٢ و ٣ من القرار ٥٨/٣٨ باء . وذلك

- الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٢٨/٣٣ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ . و ٦٥/٣٤ ألف وباء المؤرخين في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ . و ٦٥/٣٤ جيم دال المؤرخين في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ . و ٦١ ط ٢/٧ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٠ . و ١٦٩/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ . و ١٢٠/٣٦ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ . و ٦١ ط ٤/٧ المؤرخ في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٨٢ . و ٦١ ط ٥/٧ المؤرخ في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٣ . و ٦١ ط ٩/٧ المؤرخ في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ . و ٨٦/٣٧ ألف المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ . و ٥٨/٣٨ ألف المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ . و ٤٩/٣٩ ألف المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ .

وقد نظرت في تقرير اللجنة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف^(٧٥) .

١ - تعرب عن تقديرها للجنة الخاصة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف لما بذله من جهود في أداء المهام التي أسندها إليها الجمعية العامة :

٢ - تؤيد التوصيات الواردة في الفقرات من ١٦٣ إلى ١٧٢ من تقرير اللجنة^(٧٥) وتوجه انتباها مجلس الأمن إلى أنه ما زال يتضرر اتخاذ إجراء ي شأن توصيات اللجنة بصفتها التي أبدتها الجمعية العامة مراراً في دورتها الحادية والثلاثين وبعدها :

٣ - ترجو من اللجنة أن تبقى قيد الاستعراض الحال المتعلقة بقضية فلسطين وكذلك تنفيذ برنامج العمل لإعمال الحقوق الفلسطينية^(٧٦) ، وأن تقدم تقارير واقتراحات في هذا الشأن إلى الجمعية العامة أو إلى مجلس الأمن . حسب الاقتضاء :

٤ - تأذن للجنة بأن تواصل بذل جميع الجهد للعمل على تنفيذ توصياتها . بما في ذلك التمثيل في المؤتمرات والاجتماعات وإرسال الوفود حيثما ترى أن هذه الأسطحة مناسبة . وأن تقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين وما بعدها :

٥ - ترجو من اللجنة أن تواصل تعاونها مع المنظمات غير الحكومية في مجال إسهامها في العمل على رفع مستوى الوعي الدولي بالحقائق المتعلقة بقضية فلسطين وفي تهيئة مناخ أكثر ملاءمة لتنفيذ توصيات اللجنة بصورة كاملة . وأن تأخذ الخطوات الضرورية من أجل توسيع نطاق اتصالاتها بتلك المنظمات :

(٧٥) المرجع نفسه . الملحق رقم ٢٥ (A 40/35) .

(٧٦) تقرير المقرر الدولي المعنى بقضية فلسطين ، جنيف ، ٢٩ آب/أغسطس - ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ مسؤول الأمم المتحدة . رقم المبيع A/83.1.21 الفصل الأول . الفرع باء .

القابلة للتصرف في تقرير المصير وفي إنشاء دولة فلسطينية مستقلة ذات سيادة ، ودعم هذه الحقوق ،

١ - تحيط علىًّا مع التقدير بالإجراءات التي اتخذتها إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة امتنالاً لقرارى الجمعية العامة ٤٩/٣٩ هـ و ٥٨/٢٨ جيم :

٢ - ترجو من إدارة شؤون الإعلام أن تقوم ، بتعاون وتنسيق كاملين مع اللجنة الخاصة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، بمراصلة برنامجها الإعلامي الخاص المتعلق بقضية فلسطين لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ ، وأن تقوم ، بصفة خاصة ، بما يلي :

(أ) نشر المعلومات المتعلقة بجميع أنشطة منظمة الأمم المتحدة ذات الصلة بقضية فلسطين :

(ب) مواصلة استكمال المشورات عن الحقائق والتطورات المتعلقة بقضية فلسطين :

(ج) نشر بحوث موجزة وكتيبات عن مختلف جوانب قضية فلسطين ، بما في ذلك الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان للسكان العرب في الأراضي المحتلة :

(د) توسيع المواد السمعية البصرية عن قضية فلسطين ، بما في ذلك إنتاج فيلم جديد ، وسلسلة خاصة من البرامج الإذاعية والتلفزيونية :

(هـ) تنظيم إيفاد الصحفيين في بعثات تقصي الحقائق إلى المنطقة :

(و) تنظيم لقاءات إقليمية ووطنية للصحفيين .

الجلسة العامة ١١٤

١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥

دال

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٥٨/٣٨ جيم المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ و ٤٩/٣٩ دال المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ ، اللذين أيدت فيها ، في مجلة أمور ، الدعوة إلى عقد مؤتمر سلام دولي معنى بالشرق الأوسط .

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٤٩/٣٩ دال الذي رجت فيه الأمين العام ، في مجلة أمور ، أن يواصل جهوده بالتشاور مع مجلس الأمن لعقد المؤتمر .

بالتشاور مع اللجنة الخاصة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وتحت إرشادها :

٢ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يقدم لشعبة حقوق الفلسطينيين الموارد الالزامية لإنجاز مهامها والتوسع في برنامج عملها ، ولا سيما عن طريق عقد اجتماعات إضافية مع المنظمات غير الحكومية ، بغية زيادة الوعي بالحقائق ذات الصلة بقضية فلسطين وتهيئة جو أكثر ملاءمة لتنفيذ توصيات اللجنة الخاصة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف تاماً :

٤ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يكفل استمرار تعاون إدارة شؤون الإعلام وغيرها من وحدات الأمانة العامة في تكين شعبه حقوق الفلسطينيين من أداء مهامها ، وفي تعطية مختلف جوانب قضية فلسطين بصورة ملائمة :

٥ - تدعوا جميع الحكومات والمنظمات إلى أن تنديد التعاون إلى اللجنة الخاصة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وإلى شعبه حقوق الفلسطينيين في أدائهم لمهامها :

٦ - تحيط علىًّا مع التقدير بالإجراءات التي اتخذتها الدول الأعضاء للاحتفال في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر من كل عام باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني وإصدارها طوابع بريد خاصة بهذه المناسبة .

الجلسة العامة ١١٤

١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥

جيم

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف (٧٥) ،

وإذ تلاحظ بوجه خاص ، المعلومات الواردة في الفقرات من ١٥١ إلى ١٦٢ من ذلك التقرير ،

وإذ تشير إلى قرارها ٥٨/٣٨ هـ المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ و ٤٩/٣٩ جيم المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ ،

واقتناعاً منها بأن نشر المعلومات الدقيقة والشاملة على نطاق عالمي ودور المنظمات والمؤسسات غير الحكومية ستظل لها أهمية حيوية في زيادة الوعي بحقوق الشعب الفلسطيني غير

وإذ تكرر الإعراب مرة أخرى عن افتئاعها بأن عقد المؤتمر سوف يشكل إسهاماً كبيراً من جانب الأمم المتحدة نحو تحقيق حل شامل وعادل و دائم للصراع العربي الإسرائيلي ،

١ - تحبّط علىَّ مع التقدير بتقريري الأمين العام :

٢ - تعيد مرة أخرى تأكيد تأييدها للدعوة إلى عقد مؤتمر السلام الدولي المعنى بالشرق الأوسط وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٥٨/٣٨ جيم :

٣ - تؤكد الحاجة العاجلة لأن تبذل جميع الحكومات مزيداً من الجهد البشّاء لعقد المؤتمر دون المزيد من التأخير لتحقيق أهدافه السلمية :

٤ - تقرر أن قضية فلسطين هي السبب الجذري للصراع العربي الإسرائيلي في الشرق الأوسط :

٥ - تطلب إلى حكومتي إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية أن تعينا النظر في موقفهما من تحقيق السلم في الشرق الأوسط من خلال عقد المؤتمر :

٦ - ترجو من الأمين العام أن يواصل جهوده ، بالتشاور مع مجلس الأمن ، لعقد المؤتمر ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في موعد لا يتجاوز ١٥ آذار/مارس ١٩٨٦ :

٧ - تقرر أن تنظر في دورتها الحادية والأربعين في تقرير الأمين العام عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١١٤

١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٩٧/٤٠ - مسألة ناميبيا^(٨٢)

الف

الحالة الناجمة في ناميبيا عن احتلال
جنوب إفريقيا غير الشرعي للإقليم
إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦ ، الذي قررت بموجبه إنهاء انتداب جنوب إفريقيا على ناميبيا ووضع الإقليم تحت المسؤولية المباشرة للأمم المتحدة ،

(٨٢) انظر أيضاً : الفرع الأول ، الماشية ٨ ، الفرع العاشر - بـ - ٦ ، المقرر ٤٠/٤٠ .

وقد نظرت في رد رئيس مجلس الأمن على الأمين العام بتاريخ ٢٦ شباط/فبراير ١٩٨٥ الذي أشار فيه ، ضمن أمور أخرى ، إلى موضوع المؤتمر قائلاً : « وفي هذا السياق ، فإن أعضاء المجلس يدعون الأمين العام إلىمواصلة المشاورات حول الموضوع بأية طريقة يراها مناسبة في ضوء قرار الجمعية العامة ٤٩/٣٩ دال^(٧٧) .

وقد نظرت مرة أخرى في تقريري الأمين العام المؤرخين في ١٣ آذار/مارس^(٧٨) و ١٣ أيلول/سبتمبر^(٧٩) ١٩٨٤ ، اللذين ذكر فيها ، ضمن أمور أخرى ، أن من الواضح من ردود حكومتي إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية أنها غير مستعدتين للاشتراك في المؤتمر المقترن ، وإذ تأسف لاستمرار الموقف السياسي لهاتين الحكومتين ولعدم رغبتهما في إعادة النظر في موقفها من المؤتمر ،

وقد نظرت في تقريري الأمين العام المؤرخين في ١١ آذار/مارس ١٩٨٥^(٨٠) ، و ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥^(٨١) ، اللذين أشار فيها ، ضمن أمور أخرى ، إلى الصعوبات التي واجهت محاولاته في العام الماضي لعقد المؤتمر ،

وقد استمعت إلى البيانات البنائية التي أدلّ بها العديد من الممثلين ، بينهم مثلّ منظمة التحرير الفلسطينية ،

وإذ تحبّط علىَّ بالموافقة الإيجابية للأطراف المعنية ومنها منظمة التحرير الفلسطينية ولدول أخرى بشأن عقد المؤتمر^(٧٩) ،

وإذ تحبّط علىَّ أيضاً بوقف منظمة التحرير الفلسطينية التي تدين جميع أعمال الإرهاب التي ترتكبها الدول أو الأفراد على السواء بما في ذلك أعمال الإرهاب التي تقوّم بها إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني والأمة العربية ،

(٧٧) انظر A/40/168-S/17014 . الفقرة ٣ . وللاطلاع على النص المطبوع . انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الأربعون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وأذار/مارس ، الوثيقة S/17014 . الفقرة ٣ .

(٧٨) A/39/130-S/16409 . وللاطلاع على النص المطبوع . انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة التاسعة والثلاثون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وأذار/مارس ١٩٨٤ ، الوثيقة S/16409 .

(٧٩) A/39/130/Add. 1-S/16409/Add. 1 . وللاطلاع على النص المطبوع . انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة التاسعة والثلاثون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وأذار/مارس ١٩٨٤ ، الوثيقة S/16409/Add. 1 .

(٨٠) A/40/168-S/17014 . وللاطلاع على النص المطبوع . انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الأربعون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وأذار/مارس ١٩٨٥ ، الوثيقة S/17014 .

(٨١) A/40/779-S/17581 . وللاطلاع على النص المطبوع . انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الأربعون ، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، الوثيقة S/17581 .